



2018/10/25

الدارة العامة للدراسات والبحوث المالية  
**D.G.E.L.F**  
DIRECTION GENERALE DES ETUDES  
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

3127

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول معلوم انجرار الملكية  
المرجع : مكتوبك بتاريخ 20 سبتمبر 2018

لقد أهدت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه بمناسبة تقديم عقد اقتناء عقار لإجراء التسجيل تمت مطالبتك بدفع معلوم الانجرار الجبائي للملكية والمحدد بـ3%، وطلبت تبعا لذلك إعفاءك من دفع المعلوم المذكور باعتبار أن البائعة وهي سفارة الولايات المتحدة الأمريكية معفاة من معالم التسجيل.

وجوابا، أتشرف بإعلامك أنه عملا بأحكام العدد 10 من الفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي الذي استوجب توظيف معلوم بنسبة 3% من قيمة الحق العيني موضوع عملية النقل على عقود العدول أو عقود خط اليد المتضمنة لنقل بمقابل لملكية أو ملكية رقبة أملاك عقارية أو لحق الانتفاع بهذه الأملاك أو التي لها مساس بالوضعية القانونية للعقارات والتي لا تنص على مراجع تسجيل آخر عملية نقل بمقابل أو بالوفاة، وباعتبار أنه في حالتك الخاصة لم يتم التنصيص ضمن عقد البيع موضوع استشارتك على مراجع تسجيل آخر عملية نقل بمقابل فإن المعلوم المذكور يكون مستوجبا.

وتقبلي فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية والتفويض منه  
الإيضاح: سهام بوشعري نسمية